تحليل مسائل ابن رشد

للأستاذ
محمد الحبيب التجكاني

يتناول هذا الفصل بيان محتوى المسائل ومنهجها، وأسلوبها، ودرجة صاحبها في الاجتهاد أو التقليد، كما يتناول أهمية هذه « المسائل » من الزوايا الفكرية، والاجتماعية والسياسية، والاقتصادية، والتاريخية، والأدبية.

ولذلك سنقسم الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : « المسائل » مضمونا وشكلا ».

المسائل ليست فقها يذكر القواعد الشرعية المجردة، في صورتها المثالية وإنما هي وصف للوقائع كما وقعت فعلا، ووصف لتطبيق القانون الاسلامي عليها، في صوره المختلفة المستندة إلى النص أو إلى الاجتهاد.

وهذا الأساس لاختلاف فقه النوازل عن الفقه المجرد هو، أيضا، أساس ثراء فقه النوازل من النواحي غير الفقهية، التي قد تفوق من حيث الأهمية، سابقتها.

وبالاضافة إلى صفة الواقعية التي هي طبيعة النوازل بعامة، تتوفر مسائل ابن رشد على صفة أخرى، هي أنها ليست كلها نوازل، وانما هي خليط من أنواع من معارف العصر واهتماماته، يمكن ارجاعها إلى عدة مجموعات.

1 ــ تصنيف محتوى المسائل :

ويمكن حصر هذه المعارف في خمس فئات، مرتبة كالتالي :

أ ــ نوازل قضائية :

وهذه تتصل بنزاع معروض على القضاء، يقدم فيه القاضي النازلة إلى المشاور، ليعطي فيه رأيه في التكييف والحكم، وعادة يكون ذلك مصحوبا بالحجج المدلى بها، وأحيانا بالاشارة إلى أن الحكم في النازلة سيظل موقوفا إلى حين استلام المشورة : (ص : 764).

ب ــ نوازل غير قضائية :

وتتصل بنزاع لم يعرض، بعد، على القضاء، ارتأى طرفاه أن يحلاه عن طريق التحكيم، فيطلبان الفتوى من المشاور، ويحلان النزاع وفقها.

وقد تتصل ــ أيضا ــ بوقائع فكرية، فتعالج ــ مثلا ــ الإختلاف بين شخصين في أمر الوحي (ص : 282)، أو الاختلاف حول فائدة الدعاء مع سبق القدر بما كان وبما يكون (ص : 283)، وقد تعالج قضايا العبادات.

ج ــ شروح حول نصوص من الكتب المتداولة، أو من الكتاب والسنة :

وتشمل شرح نصوص من المدونة، والعتبية، والواضحة، والنوادر، والتلقين، والموازية، والمبسوطة، والموطأ، وأحكام ابن سهل، كما يشمل شرح نصوص من القرآن، ومن الحديث النبوي.

د ــ مناقشات حول كتب أو فتاوي :

وتضم مناقشة الحنفية، من خلال كتب أبي جعفر الطحاوي، في قضايا الاجتهاد، والتخطئة والتصويب (ص : 517)، كما تضم فتاوي تتصل بالنزاع بين الفرق الكلامية في انقلاب الخمرخَلّا مثلا (ص : 207)، أو في إثبات الكرامة وانكارها : (ص : 315).

هـ ــ موضوعات ملخصة :

وتتنوع هذه الموضوعات، بدورها، فمنها ما كان يقدم به ابن رشد دروسه للمدونة، ولذلك فهي مثبتة في « المسائل » وفي « المقدمات » (مسألة الرعاف، ص : 387، ومسألة قصر الصلاة في السفر، ص : 494، ومسألة الإقالة في الكراء المضمون والمعين، ص : 775)، ومنها ما هو سؤال موجه من شخص أو من جماعة بعد نقاش في موضوع فكري، أو فقهي، أو عقائدى، (مسألة الفتوى والمفتين،

ص : 945)، ومنها ما هو تلخيص تلقائي من ابن رشد، نظرا لأهمية الموضوع، أو لوجود دواعي ملحة على الكتابة فيه : (مسألة حكم أموال الظلمة والولاة المعتدين، ص : 368، ومسألة حكم رهان الخيل، ص : 239).

2 ــ منهج ابن رشد في « المسائل »

هذا، ويتنوع منهج ابن رشد حسب كل مجموعة :

أ ــ فمنهج ابن رشد في النوازل، بنوعيها يقوم على الوسائل التالية :

1 ــ عرض عناصر السؤال، أو القضية بدقة متناهية، وقد يقتضي الأمر تفريع السؤال الواحد إلى عدة فروع، تبسط الإجابة، وتسهل التكييف. واذا كان السؤال لم يتوفق في طرح القضية امتنع ابن رشد عن الفتوى أو المشورة.

2 ــ تطبيق الحكم الإسلامي على القضية دون زيادة أو نقصان عن مستلزمات السؤال (ص : 25،20). وهنا يتأرجح ابن رشد بين منهج فقه السنة، وفقه المسائل، ففي الأغلب يستدل بالنصوص الفقهية من رواية المدونة وغيرها، ومن سوابق الفتيا والقضاء، لشيوخه الأندلسيين، كابن عتاب، وابن رزق، كما يستعمل بجانب ذلك التبرير المنطقي للحكم، مستعينا بالتنظيرات الفقهية المشابهة والمخالفة، وأحيانا قليلة. وربما عند ندرة الرواية الفقهية في موضوع ما، يلجأ إلى منهج فقه السنة، أي إلى المنهج الأصولي في استخراج التطبيقات الشرعية من نصوص الكتاب والسنة مباشرة (ص : 7، 86، 180، 185).

لابن رشد هنا عناية خاصة بالخلاف بين الروايات والآراء، داخل المذهب، فغالبا ما يذكر الآراء والأقوال المتعددة في الموضوع، منسوبة إلى أصحابها ولكن دون أن يؤصل ــ في الغالب ــ ذلك الخلاف بذكر أسبابه من المبادىء أو النصوص الأصلية (ص : 10).

ولا ينسى ابن رشد أن يرجح رأيا من بين الآراء، إلا أنه قد لا يدعم اختياره، (ص : 3، 4، 31، 53، 54، 59، 229، 258). ويتدخل الجامع محمد بن الوزان في هذا المنهج، فيضيف اليه آراء مشاورين معاصرين لابن رشد، أبدوا رأيهم في نفس القضية، كابن عتاب، وأبي محمد عبد الصمد، وأصبغ بن محمد ، وابن الحاج، وابن حمدين، (ص : 47، 48)، وهو يعلق، غالبا، بهذه العبارة : « والصحيح ما جاوب به الفقيه، الإمام الحافظ، أبو الوليد ابن رشد، رضي الله عنه »، دون أن يكلف نفسه

ذكر مبررات لصحة ذلك الاختيار من بين آختيارات المشاورين الآخرين.

3 ــ قد يستخرج ابن رشد، بمناسبة عرض جزئية، قواعد وضوابط عامة، (ص : 239، 238، 365، 370).

4 ــ يتسم كل ذلك بسمة التواضع، الذي هو أساس أخلاقية العلم والاجتهاد، قديما نجد هذه العبارة الملتزمة للنسبية : « ولا آختلاف في ذلك أعلمه »، (ص : 25) « والله أعلم ».

بـ ــ ومنهج ابن رشد في التعامل مع النصوص يعتمد، فيما يخص الفقه الخطوات التالية :

1 ــ التحقق من رواية النص، أو رواياته، في الأصول المعتمدة : وهنا قد كتب لتحقيق ابن رشد أن يكشف عن ظاهرة النحل في الرواية الفقهية، (انظر : النحل) كما سبق لتحقيق محمد بن سلام الجمحي أن كشف عن الظاهرة نفسها في رواية الأدب [1]، وذلك تأثرا بمنهج المحدثين في النقد.

والرواية ــ عند ابن رشد ــ شرط أساسي لممارسة الافتاء والتدريس، واعتمادا على كتب المذهب، كالمدونة، والعتبية، والموطأ، (ص : 805).

2 ــ عرض تأويلات الرواية الفقهية (ص : 258)، وربما ما أدخله سحنون من تعديل على رواية ما في المدونة، احتياطا من تأويل بعيد على مالك (ص : 422)، وربما ــ أيضا ــ تأويلات الشيوخ، التي حملها عنهم ابن رشد في تفسير لفظة أو في معاد ضمير (ص :306).

وقد يصل ابن رشد من هذا إلى أن رواية ما لا تتخرج على أصول المذهب، وإنما على أصل من مذهب آخر، (ص : 832)، كما قد يعقب هذا توفيق بين روايات الأمهات وكتب المتأخرين وخاصة منها المختصرات [2]، هذه التي ينهي ابن رشد عن اعتمادها (ص : 422)، لأنها مخلة بمضمون النصوص، لوضعها في أقل من حجمها الطبيعي (ص : 49، 229)، وقد يرد ابن رشد، من خلال ذلك، على بعض شارحي المدونة (ص : 245).

3 ــ الشرح، بطريقة تجزيئية، تقوم على تقسيم النص إلى جمل، أو فقرات، أو كلمات، تشرح مستقلة، مما يضيع السياق العام للنص.

وهذه طريقة شرح المتون. ومن مزيتها : أنها تدقق في دلالة الألفاظ، لكنها قد تغفل ـــ أحيانا ـــ وحدة النص المشروح، (ص : 249، 289).

وابن رشد لا يقف عند هذا، فهو يلخص، ويكمل النصوص، بالتفريعات والصور التي تحتملها، (ص : 246، 264، 279)، معتمدا في ذلك القسمة المنطقية الحسابية (ص : 162، 264). وهذه طريقة لم يعرفها المالكية الأوائل، وعرفها الأوائل من الحنفية، كصاحب أبي حنفية : محمد بن الحسن الشيباني في « المبسوط » (3).

كما يقوم بعمل آخر، هو تفسير بعض الإشكالات التي تقع لبعض الفقهاء المعاصرين بسبب اختلاف الرواية عن مالك بين المدونة والعتبية، والواضحة، والنوادر، (ص : 1/9).

وفيما يخص الحديث يتبنى ابن رشد هاتين الخطوتين :

1 ـــ تحقيق الرواية بالرجوع إلى المصادر المجمع على صحتها كصحيح البخاري ومسلم، وموطأ مالك، والمدونة نفسها، وأحيانا باستعمال المنهج النقدي للمحدثين في دراسة أحوال الرواة، (ص : 82، 86، 452، 460، 553، 893).

إلا أن ابن رشد قد ضعف أحاديث ثبتت، فيما بعد، صحتها (ص : 369)، ويروى كثيرا بالمعنى (ص : 6).

2 ـــ استغلال الحديث بعد شرحه بدقة.

إلا أن ابن رشد يسرف، هنا في التأويل أكثر مما في باقي شروحه، لحد أن يصبح التأويل بعيدا عن اللغة المستعملة كالتعبير عن العتق بالطلاق (ص : 449). أو لحد أن يحذف من النص كلمة أو عدة كلمات (ص : 450)، أو لحد أن يحمل نصا على التقديم والتأخير، كما فعل في هذا النص (ص : 733)، فالنص : « اتق الله في كتاب الله، ولاتكن مسمار نار، يريد : في جهنم « يصلح بعد التأويل : « اتق الله ولا تكن مسمار نار في كتاب الله »، وهذا يخالف إرادة صاحب النص.

وأغراض التأويل متعددة لدى آبن رشد، فهو يؤول لإبداء التوافق بين الدين والعقل، « لاستحالة ورود الشرع بما ينا في العقل » (ص : 371) كما يقول، أو يؤول للتوفيق بين الأحاديث المتناقضة، لأنه يرى أن استعمال الآثار بالتوفيق بينها أحسن من استعمال البعض وترك البعض، نتيجة للتضاد، (ص : 380). وأخيرا يؤول ليقيم دليلا على قول أو رأي، أو لينزع دليلا من يد خصم.

ولابن رشد هنا مسألة ذات اتصال بمنهجه فيما يخص الحديث والمسألة تتصل بأحاديث الآحاد، وهي أغلب أحاديث الأحكام والعقيدة، فابن رشد يرى أن مسائل أصول الدين كالقول بتصويب المجتهد أو تخطيئه (ص : 519، 522) ومصير الأطفال في الآخرة إلى الجنة أو إلى النار (ص : 380)، لا يصح الحكم فيها بناء على أحاديث الآحاد، لأن هذه لاتوجب العلم، أي : القطع، وموضوعات كهذه يتطلب فيها العلم، يقول في مسألة مصير الأطفال (ص : 380)، وكل ذلك من أخبار الآحاد التي لاتوجب العلم، فلا يصح الحكم عليهم بجنة ولا نار، ولذلك كره جماعة التكلم فيهم... ».

وأرى أن المسألة قد بالغ فيها ابن رشد، فأغلب أحاديث الآحاد الصحيحة قد نالت درجة القطع، بسبب إجماع علماء المسلمين على صحتها، فأصبحت بذلك تفيد القطع، كما هو الحال في صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وموطأ مالك،

ج ـ ومنهج ابن رشد في المناقشات يقوم على ما يلي :

1 ـ عرض فكرة المخالف عرضا دقيقا. وأمينا، وتبسيط ما يحتاج منها إلى التبسيط (ص : 207).

2 ـ هدم هذه الفكرة بواسطة الاستدلال النظري، والشرعي، ومع استعمال التأويل المتطرف أحيانا، كما سبق، في جعل نصوص المخالف تقف ضده، لصالح المناقش (ص : 446، 441، 518)

3 ـ يتسم كل ذلك بقليل من اللذاعة (ص : 210، 439)، وبكثير من الحزم الصارم (ص : 60، 315)، وبنظرة متشائمة إلى تعايش المذاهب والمدارس، وبخاصة الحنفية والمعتزلة، حتى لكأن وجود مذهب مخالف يعني عدم صحة المذهب المألوف وفي هذا المعنى تصادفنا كثيرا هذه العبارة : « مذهب مالك الذي نعتقد صحته »، (ص : 311، 744، 825، 840، 842، 844، 931).

د ـ أما منهج ابن رشد في الموضوعات الملخصة فهو منهج المقدمات بعامة ويكفي في ذلك ما قلناه عن التقديم لدروس المدونة.

وباعتبار ما وصفنا من هذه المناهج فهل يقف ابن رشد مع المجتهدين أم مع المقلدة أم في المنزلة بين المنزلتين؟.

ابن رشد أمام الاجتهاد والتقليد :

إذا كان الاجتهاد هو استخراج القواعد الشرعية من نصوص الكتاب والسنة، أو من المبادىء العامة والأصول، فابن رشد قد فعل ذلك في عدة مواقع (ص : 180، 239).

وإذا كان التقليد هو القول بما قاله إمام المذهب دون المطالبة بدليل لذلك، فابن رشد قد فعل ذلك أيضا، وهذا هو الغالب، سواء في استخراج القواعد، والأحكام، أو في الترجيح، وكثيرا ما يرجح قولا أو رأيا، لأنه قول أو رأي من أدرك الشيوخ.

إلا أن ابن رشد يمتاز بناحيتين :

الأولى : القدرة على التخريج أي على استنباط العلل، لتكون منطلقا بعد ذلك، لقياسات وتنظيرات لا تنتهي حسب حاجات الوقائع، وهذا ــ في رأيي ــ نوع من الاجتهاد عظيم، يساعد على الوصول إلى أسرار الشريعة، ويفتح المجال، واسعا، لتطور الفقه على أسس عقلانية واضحة.

خاصية التخريج جعلت « المسائل » غنية بالتنظيرات الطردية والعكسية، لحد أن أصبحت بعض الموضوعات تفيض بالاستطراد والتكرار.

الخاصية الثانية : القدرة على الترجيح، سواء بين الروايات أو بين الأقوال، في المذهب، أو بين مذهب وآخر.

والترجيح شعبة من شعب الاجتهاد، ذات أهمية، وخاصة بعد نمو الفقه. وكثرة آراء الفقهاء، كما هو الحال بالنسبة للفقه الاسلامي ،في عهد ابن رشد.

وترجيح ابن رشد يقوم على دعامتين : الاتفاق مع أصول المذهب (ص : 832)، أو الاتفاق مع نصوص الكتاب والسنة، والمبادىء العامة للشريعة.

ولا يعني هذا أن ابن رشد يدور في نطاق التقليد، وذلك لأن الفقه الإسلامي لعهده، كان قد نما نموا باهرا، وأنتج من الثروات الفقهية والقضائية ما يكفي لحل أغلب مشاكل الحياة في مختلف أقطار العالم الاسلامي.

وطبيعة التطور في علم من العلوم لاتسمح بمراجعة كل جزئية من جزئياته في منابعها الأصلية، وإعادة تقييم هذه المنابع، وطرق استغلالها، وإنما يؤخذ ما أصبح مسلما به من طرف المشهود لهم بالكفاءة والأمانة، ويبذل المجهود الجديد في تنمية الجانب الذي لم ينم بعد من هذا العلم.

وهذا مافعل ابن رشد. في « المسائل » بالذات، فأخذ القواعد التي أصبحت معمولا بها إلى عهده، بأقوالها المختلفة، مع الترجيح بينها كما سبق، ثم بحث عن الحلول الجديدة، بمنهج الاجتهاد، فيما لم يضع له السابقون حلا.

يضاف إلى ذلك أن ابن رشد كان داعية من دعاة الاجتهاد، (ص : 743) رغم أنه كان يتشكى من انتصاب الجهال للافتاء (ص : 806).

وأخيرا نجده يحارب التطرف في التقليد، وفي تقديس الأئمة (ص : 422 — 551)

أسلوب ابن رشد ولغته :

وهناك جانب آخر يتصل بمنهج ابن رشد، هو أسلوبه ولغته، فابن رشد يعبر بأسلوب متين، ودقيق، وواضح، بعيد عن التكلف والإغراب.

وإذا كان القرن الخامس الهجري قد عرف في تاريخ النثر العربي بعصر الأصباغ المبالغ فيها لتغطية هزال المضمون، فان ابن رشد يقيم الدليل على أن لغة الفقه وأسلوبه بقيا على الانتماء للغة وأسلوب الإمام مالك، والإمام الشافعي، وعلى مدرسة الجاحظ في النثر بصفة عامة.

وكما تفيض هذه اللغة بالمتانة والوضوح والدقة، تفيض كذلك بالاحترام، وبالمحبة الخالصة، وبتواضع العلماء، وبالاحتساب لله.

وهذا ما يضيف أهمية جديدة إلى « مسائل » ابن رشد.

المبحث الثاني

أهمية مسائل ابن رشد

« المسائل » كتاب فقه بالدرجة الأولى، ولكنه، بجانب ذلك، يمثل أهميات أخرى تتصل بصفة خاصة بالمسائل الواقعية، التي تعرض صورا من مجتمع المرابطين، وملوك الطوائف بالمغرب والأندلس.

ويمكن الإشارة إلى بعض هذه الاهميات بعد التصنيف إلى نواح، تضم كل ناحية مجموعة متقاربة :

1 ــ في الناحية الفكرية :

ففي الناحية الفكرية يمكن الاشارة إلى عدة مظاهر، منها :

أ ــ العلاقة بين المذاهب الفقهية : ويتجلى ذلك في علاقة المالكية والحنفية، التي تتسم بغير قليل من القسوة (ص : 517، 700)، كما يتجلى في مهادنة الشافعية، والتعامل معها، حتى لكأن الشافعية ــ أحيانا ــ جزء من مذهب مالك. وأخيرا تتجلى في العلاقة بين المالكية والظاهرية، حيث يلطف ابن رشد من اضطهاد المجتمع للظاهرية : (انظر الظاهرية في الفهرس).

بـ ــ العلاقة بين الفرق الكلامية : ويتجلى ذلك، أيضا، في العلاقة بين المعتزلة والأشعرية، فالمعتزلة كانوا يقومون بكثير من المناورات، على مستوى المناظرات والمناقشات العلمية، التي قد تكتسي طابع الهجوم من لدن المعتزلة، (ص : 1، 60، 207، 368)، وأحيانا على مستوى تفسير نصوص الكتاب والحديث (ص : 398، 787).

وقد واجه الأشعرية، وهم الفقهاء، وعلى رأسهم شيخ المالكية وعميد الفقهاء ابن رشد، واجهوا المعتزلة مواجهة قوية، وأحيانا عنيفة عن طريق السلطة (ص : 481، 575).

إلا أن ابن رشد وقف ضد غلاة الأشعرية (انظر الأشعرية). ومثل الشيء يقال في مواجهة ظواهر تنتمي للشيعة كزواج المتعة، (انظر : نكاح المتعة).

ج ــ مواجهة الزندقة : وقد كان بالأندلس ظواهر للزندقة كسب الله عز وجل، وسب الرسول عليه السلام، واتخاذ طرق ملتوية لانكار النبوة، وذلك كإنكار الكرامة، التي يعتبرها ابن رشد وسيلة لانكار النبوة، (ص : 315). كما كان بالمغرب ظواهر للردة، أو للتردد بين المسيحية والاسلام (ص : 924).

وقد واجه القضاء والفقه هذه الظواهر بالقواعد الشرعية اللازمة في هذا الميدان مع الاجتهاد العادل

د ــ مواجهة الشعوبية : وقد اتخذت هذه مظاهر سب العرب، وذم اللغة العربية، والقول بأن الاسلام، نتيجة لعالميته، لاعلاقة له بالعربية، وأنه بالامكان أداء الشعائر بغير العربية ودراسة القرآن والسنة بغير العربية أيضا.

وقد حمى المسؤولون وحدة الأمة، بل وخلقوا هذه الوحدة أيضا، (انظر العربية)

هـ ــ أصل لاتجاه ابن رشد (الحفيد) في التوفيق بين الشريعة والحكمة :

وفيما يتصل بتاريخ الفلسفة نجد « بالمسائل » أصلا لكتاب ابن رشد الحفيد : « فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من الاتصال ». فقد جاء في الصفحة (15) منه : « ونحن نقطع : أن كل ما أدى إليه البرهان. وخالفه ظاهر الشرع. أن ذلك الظاهر يقبل التأويل، على قانون التأويل العربي ».[4]

وجاء في كتاب « ابن رشد وفلسفته الدينية »، [4] متحدثا عن ابن رشد (الجد) ومسائله، « يقول رينان : أن المكتبة الأهلية بباريس تضم مجلدا ضخما يحتوي على تلك المسائل الفقهية، التي كان يستشار فيها. وقد حوى هذا الكتاب، فيما حوى فكرة جليلة، ستراها مفصلة، فيما بعد، أجمل تفصيل، لدى حفيده، وفي محاولة التوفيق بين الدين والعقل، فكأن الحفيد أخذ على نفسه أن يتوسع في عرض آراء جده وأن يخرجها إلى حيز الوجود، في أروع صورة وأكملها».

ويشير رينان إلى عبارة وردت « بالمسائل » في صفحة ((371))، في سياق تعليل رأي تقول العبارة : « لاستحالة ورود الشرع بما ينافي العقل ».

والتوفيق بين الدين والعقل يكون اتجاها فلسفيا لدى عدد من الفلاسفة، ينقسمون فيه من حيث المنطلق [5].

و ــ التنازل عن الأمانة العلمية :

وأخيرا تعرض « المسائل » صورة من صور التنازل عن الأمانة العلمية، فقد كان بعض الفقهاء يرتكبون كل المراكب للانتصار على خصمهم الثقافي، بالحق، وبغير الحق يقول ابن رشد (ص : 330) : « وإن كان الشيخ ابن عتاب قد قاله، فانما قاله إغراقا لمخالفة من خالفه من أصحابه. وأفتى ببيع أصول الغائب في نفقة أبويه ».

2 ــ في الناحية الإجتماعية :

ومن الناحية الاجتماعية تقدم « المسائل » صورة عن المرأة الأندلسية والمغربية، وهي وضعية تبدو فيها المرأة غير مساوية للرجل، وخاصة في الرشد والترشيد، فالمرأة لا ترشد إلا بعد الزواج، ومضي سبع سنوات على الدخول : (ص : 155، 156، 157) ومن الواضح أن الاجتهاد الفقهي قد تأثر بهذه الوضعية.

كما تقدم المسائل صورة أخرى عن ظاهرة « السياقة »، ولعل فرض « السياقة »

على الزوج، في جزء من أملاكه يسوقها عند الزواج لزوجته، كان بدافع حماية المرأة، عن طريق الضغط الملاء عن الزوج، احتياطا ضد الطلاق، أو تعدد الزوجات، لكن الظاهرة انتهت إلى أن أصبحت ترهق كلا من الزوج والأب على السواء. جاء في (ص : 898) : « والعرف عندهم والعادة : أن من ساق منهم ذلك الجزء من أملاكه، فانه لا بد لوالد الزوجة أن يبرزها إلى زوجها من مال نفسه، عطية لها، بما يفي بالمقدار الذي ساقه له زوجها، وبما يربي عليه، هذه العادة عندهم ثابتة، قديمة، مستمرة لاتتخلف... ».

لاتنسى (المسائل « أن تقدم صورة عن حياة قبائل الصحراء المغربية، التي كانت تتسم بالغصب المتبادل، الذي يصعب التخلص من تبعاته، (ط : الغصب).

3 ــ في الناحية السياسية :

ومن خلال « المسائل » تبدو إمارة ابن عباد متسلطة على السكان في الارهاق بالجبايات، (ص : 111، 112)، كما تبدو هذه الامارة لا تفرق بين ملكية الدولة وملكية الأميرة، فابن عباد قد باع الكثير من أملاك الدولة، لينفقها نفقات غير منتجة وقد استرجع يوسف ابن تاشفين عددا من هذه الأملاك المبيعة، وجعل منها مصدر دخل دائم لخزينة الدولة (ص : 849).

كما تقدم المسائل صورة أخرى، أكثر قتامة، وهي أن بعض الناس بالأندلس، في عهد ملوك الطوائف، لم تكن تجري عليهم الأحكام، ولم يكن من الممكن ــ بالتالي ــ استدعاؤهم للمحاكمة أمام القضاء، الأمر الذي عطل المساواة بين المواطنين أمام القضاء، فقد جاء في (ص : 132) : « وإن كان الذي العقار بيده ابتاعه من ربه بعد أن زال جاهه، وأمنت سطوته، وصار ممن تجري عليه الأحكام، ولايقدر على الامتناع من الحق... ».

وقد نتج عن هذا استغلال النفوذ في الاستيلاء على الأحباس، (ص : 101)، وفي الغصب، وفي بيع الإكراه (ص : 102).

وقد نتج عن ذلك، أيضا، فقد الثقة في إشراف الدولة على تنفيذ الوصايا، مثلا، فوجدت ظاهرة غريبة، هي أن يشترط الموصي في وصيته : أن تنفذ الوصية دون مشاورة قاض. ولا تدخل حاكم : (ص : 504، 511).

ويبدو من هذه الملاحظات في الناحية السياسية : أن أمير المسلمين يوسف بن تاشفين لم يكن منقذا للاسلام بالأندلس وحسب، وإنما كان محررا أيضا، للمستضعفين من أبناء الأندلس.

4 ـــ في الناحية الاقتصادية :

ومن الناحية الاقتصادية تقدم « المسائل » جملة من الصور عن الملكية المشتركة، أو الجماعة، وعن ملكية الضيعات والعقار (انظر الملكية)، كما تقدم صورا عن مواد أساسية للتبادل التجاري بين المغرب والأندلس، ويأتي في أول قائمة هذه المواد حرير جيان، وتين إشبيلية، (انظر : جيان، واشبيلية).

ويجد المهتمون بتاريخ الاقتصاد السياسي معلومات هامة عن النقود الاسلامية بالمغرب والمشرق، وعن أماكن ضربها، وعن النقد الخالص، والنقد المشوب. (انظر النقد).

5 ـــ في الناحية التاريخية :

ومن الناحية التاريخية تقدم « المسائل » ثلاثة أحداث تاريخية، انفردت لوحدها فيما أعلم ـــ بذكر الأولى منها : وهي ثورة ابن زيفل بحصن شقورة (ص : 99). ومعركة كشدة، وهجوم ابن رذ مير الواسع على الأندلس من أقصاه إلى أقصاه.

6 ـــ في الناحية الأدبية :

ومن الناحية الأدبية تنفرد « المسائل » بتسجيل قصيدة رثاء لابن الاشتركوني، كما تقدم شهادة على أن لغة الفقه لم تسقط في الأصباغ سقوط لغة الأدب.

أما أهمية المسائل تأثرا وتأثيرا، فسنعالجها في فصل قادم بحول الله.

الفصل الثالث

موقع « المسائل » في فقه النوازل

يتطلب تعيين هذا الموقع تتبع فقه النوازل منذ مدونة سحنون إلى ابن رشد، وإلى من بعده، وهذا يتطلب دراسة مستقلة، لعدة سنوات، لا يكفي فيها فصل.

إلا أنني سأحاول أن أرصد ملامح بسيطة وأولية لهذا التطور، عن طريق أثرين اثنين من فقه النوازل قبل ابن رشد، وأثر واحد بعده.

ولتكن الآثار الثلاثة نوازل محمد بن سحنون، ونوازل الأحكام لأبي الأصبغ عيسى بن سهل، ونوازل البرزولي.

نوازل محمد بن سحنون [6] :

تعتبر هذه المسائل امتدادا لمسائل سحنون، أعني للمدونة، فهي تقوم على إجابات عن أسئلة يوجهها لمحمد بن سحنون صاحبه محمد بن سالم، كما تقوم المدونة على أسئلة يوجهها إلى ابن القاسم صاحبه عبد السلام سحنون.

ويمكن إجمال خصائص مسائل ابن سحنون كالتالي :

1 ــ الوقائع مفترضة غالبا، وأحيانا مسرفة في الافتراض، ولنمثل بما يلي :

«سألت محمد بن سحنون عن الرجل يمر بنهر، فغرف منه غرفة واحدة، فقال له رجل : لقد أنقصت النهر، فقال له : لا، فقال له : امرأته طالق، لقد أنقصته، أتراه حانثا؟

قال نعم، لأن البحر بخلاف النهر، والنهر يزيد وينقص، والبحر بخلاف ذلك » [7] وتوسع الافتراض وخاصة في اليمين كما هذا، وفي الطلاق والعتق، أمر ملموس في فقه المسائل، وفي المدونة نفسها، وفي « مبسوط » صاحب أبي حنيفة محمد بن الحسن الشيباني.

2 ــ الاستدلال بالحديث والقرآن في بعض الأحيان، إلا أن الحديث لايخرج ولايحافظ على لفظه، .جاء في (ص : 86) : « قال محمد بن سالم : سألت محمد بن سحنون عمن قطع شجرة، أو غلة مثمرة، أعليه شيء غير قيمتها ؟ قال : نعم، ويلزمه عتق رقبة كفارة لما فعل ذلك، وروى عن رسول الله ﷺ : من قطع غلة كاملة مثمرة، فعليه كفارة عتق رقبة، أو كلاما هذا كنهه ».

3 ـــ الاستدلال بسوابق القضاء. وخاصة لعمر بن الخطاب (ض) : « قال محمد بن سالم : سألت محمد بن سحنون عن السارق، وكيف تقوم عليه السرقة، هل تغلظ عليه القيمة أم لا ؟ قال : إن كان السارق قد وقع ذلك منه فلتة وغفلة، فإنها تقوم عليه قيمة عدل، وإن كان معروفا مشهورا عند الناس بالسرقة، فإنها تقوم عليه بالتضعيف والتغليظ. وبه جرت السنة منذ عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه [8]... ».

وهذا الاستدلال بأنواعه الثلاثة قليل في المدونة، وهو مفصول في الغالب، في آخر الأبواب، وقد سبقت الاشارة إلى أنه من إضافات سحنون إلى أجوبة ابن القاسم.

4 ـــ اعتماد الأصول العامة للمذهب المالكي، في تأييد رأي يميل إليه محمد بن سحنون، من بين جملة آراء فقهاء المذهب، وخاصة أصحاب مالك المتقدمين.

يقول في مسألة الحالف بالتنازل عن الدين في حال الغضب : « قال : واختلف أصحابنا في ذلك، فقال ابن القاسم : الصدقة في مثل هذا لازمة له، وقال ابن الماجشون وأشهب، وابن عبد الحكم : لا تجوز تلك الصدقة، ولا تلزم، لقول رسول الله ﷺ : إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل إمرىء ما نوى، وهذه صدقة في حال الغضب ولم يرد سبيل الصدقة، ورواه عن مالك.

قال محمد : وأنا أقول إن كان المتصدق مليا فإن الصدقة له لازمة، وإن كان معسرا فلا يلزمه [9].

وهذا تأصيل على الأصل المشهور : العبرة بالمقاصد، لا بالعبارات، أو العبرة بالارادة الخفية، لا بالارادة الظاهرة بلغة القانون.

وهذا التأصيل نادر في المدونة.

5 ـــ تفصيل قاعدة شرعية بصورة مختصرة وكافية في الموضوع بمختلف جوانبه، بمناسبة سؤال، قد لا يتطلب ذلك التفصيل [10].

ويستعمل ابن رشد هذه الخاصة في كتاب « البيان والتحصيل » وفي « المسائل » وهو قد سماها « التحصيل ».

6 ـــ يتدخل محمد بن سالم ليعلق عن جواب بمثل هذه العبارة : « وهو

أحسن ما سمعت »، دون أن يبرر اختياره بأي دليل، وهذه يشترك فيها جامعو المسائل ورواتها كابن الوزان في مسائل ابن رشد، كما سبق.

7 ــ إلا أن مسائل محمد بن سحنون ــ رغم كثرة الافتراض بها ــ تعطي بعض الصور الواقعية عن عصر محمد بن سحنون ومشاكله، وهي صور بها كثير من الخدوش، يقول في (ص : 83) : « وسألت محمد بن ابراهيم بن عبدوس عن هؤلاء الولاة الجائرين اذا كلفوا أهل المنزل خمرا في سائر ما يطلبونهم به من المغارم، هل يسوغ لأهل الفضل والصلاح أن يشتروه، أو يعصرونه بأيديهم، وينزلون ذلك مرارة على أنفسهم وعن حرمهم ؟

قال : لا بأس بذلك إذا أكره عليه، وقد قال الرسول ﷺ : « رفع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه، وهذا من الإكراه الذي لا إثم معه » ويبدو أن مسائل محمد بن سحنون تحاول أن تخطو خطوات في التأصيل المذهبي، وفي الواقعية، وفي جمع قواعد الفقه وتبويبها، إلا أن ذلك سيكون حظ نوازل أبي الأصبغ في صورة أكبر.

نوازل الأحكام [11] :

وهذه ذات صبغة قضائية بخلاف الأولى، فهي أقرب ما تكون إلى ما يسمى الآن مجموعات الاجتهاد القضائي، يقول أبو الأصبغ نفسه عن جمعها : « فإني بجميل صنع الله، وجليل أفضاله عندي، وحسن عونه لي. أيام نظري من القضاء والأحكام، وزمن تقييدي أحكام غيري من القضاة والحكام، جرت على يدي نوازل، استطلعت فيها رأي من أدركت من الشيوخ والعلماء، وانفصلت لدي مسائل كاشفت كبار الفقهاء منها، اذ كانوا من هذا الشأن بأرفع مكان، وأعلى منزلة، وأعظم درجة، رسوخا وعلما، ودراية وفهما، منها ما شافهتهم فيه، ومنها ما كانت في معانيه » [12]

ومن ذلك، فهذه النوازل موجهة إلى القضاة والمفتين، لتنقل إليهم صناعة الفتوى والمشورة، وفن القضاء، بتعريف كيفية الاستدلال من أصول المذهب على الوقائع المعروضة في معركة التكييف والحكم، على طريقة علماء قرطبة في ذلك : « ولو لم يفد إلا معرفة نهج الأحكام، وسنن القضاء والحكام، في مشاورة الفقهاء، وكيفية المعتاد في ذلك بينهم بقرطبة، حيث كان جمهور العلماء، والقدوة، والوقوف على هيأة فتوى المفتين

لهم، لكان أكبر مستفاد، لمن طلب في تعلمه الإزدياد، لأنها طريقة لم تؤخذ الا عنهم، ولا توجد بالاتقان، الذي هي عليه، إلا عندهم [13].

ولذلك فأول صفة يمكن أن نلمسها في هذه النوازل هي صفة.

1 ـــ الواقعية : وهي واقعية تتجاوز عصر أبي الأصبغ إلى عصور الفقهاء قبله من الأندلسيين والقرويين، ذلك أن أبا الأصبغ إلتزم بعرض أقوال الفقهاء السابقين وأحكام قضاياهم، في إطار البحث عن حكم لنازلته، منتهيا في ذلك إلى مشورة معاصريه وإلى رأيه الخاص أحيانا، في منهج من المقارنة والتنظير [14].

2 ـــ والصفة الثانية : لهذه المسائل أنها تعطي أهمية للفهم المحلي لنصوص المذهب، ولذلك فهي تتقيد قبل كل شيء بما جرى به العمل في الأندلس، بصفة خاصة.

والتقيد بما جرى به العمل تقليد وجد قبل أبي الأصبغ، فابن لبابة يقول : وهو يتحدث عن اختصاص القضاة : « الذي أعرف، وأقول به، وأدركت الناس عليه من ترتيب أحكام القضاة، والذي لا ينبغي لغيرهم النظر فيه : الوصايا، والأحباس والإطلاق، والتحجير، والقسم، والمواريث، والنظر للأيتام [15].

ويقول أبو الأصبغ : «على هذا جرى العمل عندنا بالأندلس، وبه أفتى مشايخنا، رحمنا الله وإياهم [16]

إلا أن أبا الأصبغ يضع على فكره، وفهمه لنصوص المذهب قيودا قاسية لمنعه من التطلع لأي جديد فيما يعرض من وقائع المستقبل، فهو يرى أن « من مضى أعلم ممن بقي » [17]، وأن المجتهد حسبه اتباع السلف [18]. ولذلك لا تبدو شخصية أبي الأصبغ إلا بنوع من الهزال : (ص : 3، 4، 84، 414).

3 ـــ وتتميز هذه النوازل كذلك بضعف التعامل مع نصوص القرآن والحديث، فالتعامل يتركز على أمهات المذهب، كالمدونة، والعتبية، ومسائل ابن زرب، وأحكام الحبيب أحمد بن زياد، ولا يدخل الكتاب والسنة إلا في بعض التمهيدات (ص : 2، 26).

4 ـــ كما تتميز بالتأصيل التاريخي لبعض القواعد الشرعية، ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في أصل الأيمان اللازمة : « وسألت عنها الفقيه أبا عبد الله ابن العطار،

وقت مناظرتنا عليه، فقال لي : هي يمين لم تعرف بالمشرق، ولم تصل إلينا فيها رواية إلا أن الشيوخ كانوا يشبهونها بما رواه عيسى عن ابن القاسم في نذور العتبية، فيمن قال : عليه عهد الله، وغليظ ميثاقه، وكفالته، وأشد ما أخذ أحد على أحد.

قال : سألت عنها الفقيه أبا محمد ابن عبد الرحمن، فقال : إن شيوخنا بالأندلس أفتوا فيها بالطلاق الثلاث، وبالعتق والمشي إلى مكة، وبصدقة ثلث ماله، وكفارة اليمين بالله، قياسا على ما رواه عيسى عن ابن القاسم ــ

قال القاضي [19] : وهذه اليمين محدثة كما ذكروا، ولذلك لا يوجد جوابها عن متقدم، إلا أن أصل جواب الشيوخ موجود، وهو ظاهر على المذهب » [20]

5 ــ إلا أن تحصيل الفقه بمناسبة عرض واقعة، والذي رأينا بعضا منه عند ابن سحنون، وسنراه عند ابن رشد، هذا التحصيل يغيب لدى أبي الأصبغ.

تحديد موقع مسائل ابن رشد :

وبعد هذين النوعين من المسائل تأتي مسائل ابن رشد لتحتل مكانا يتحدد كما يلي :

1 ــ الواقعية : وعلى مستوى واسع، ليشمل الوقائع القضائية، وغيرها، على خلاف نوازل أبي الأصبغ، التي حصرت واقعيتها في نوازل القضاء، وعلى خلاف مسائل ابن سحنون التي طغى فيها الافتراض.

2 ــ التعامل مع السنة بصورة أكثر من نوازل أبي الأصبغ، وتقرب في ذلك مسائل ابن رشد من مسائل ابن سحنون، وان كان ابن رشد ينفرد بالتخريج، وبتحقيق المصادر وبنقد الرواة أحيانا.

3 ــ وفي « التحصيل » تمد مسائل ابن رشد جسرا قويا إلى مسائل ابن سحنون لتقطع رابطة الاتصال مع نوازل أبي الأصبغ.

4 ــ وتعطي شخصية ابن رشد لمسائله طريقة مثل الاستفادة من التراث، على خلاف أبي الأصبغ، تتجسم في أخذ آراء الفقهاء، بالترجيح بينها، ودون أن يكون ذلك سببا لقيود تمنع النظر، وابتكار الحلول المناسبة لما يجد من الوقائع، وكل

ذلك في جو من الحرية الفكرية، ومن المساواة بين الأقدمين والمتأخرين، بل وفي نزعة تنهى عن تقديس السلف.

5 ــ إلا أن ابن رشد يشارك أبا الأصبغ في الاستدلال بسوابق الفتيا والقضاء وفي اعتبار ما جرى به العمل، مع قدرة على التجاوز عند ابن رشد، ومع استعمال لهذه القدرة في بعض الأحيان.

نوازل البرزلي [21] : وتأثرها بمسائل ابن رشد :

أما نوازل أبي القاسم البرزلي، فتمثل استمرار مسائل ابن رشد، ومنزلتها لدى فقهاء المالكية بعده، فنوازل البرزلي تقدم نموذجا لهذه المنزلة، حيث تنقل الكثير من مسائل ابن رشد، بلفظها أحيانا، وباختصار أحيانا أخرى، حتى أنه يمكن اعتبار نوازل البرزلي شرحا يكاد يكون كاملا لمسائل ابن رشد : (ص : 2/3، 2، 39، 61، 218، 219، 220،...)

وتكون نوازل البرزلي تطورا جديدا في فقه النوازل بالغرب الاسلامي، فهي تخرج هذا الفقه من مدرسة الاستفادة من التراث عن طريق النظير والمقارنة واستغلال السوابق إلى مدرسة تعيد كتابة مسائل المتقدمين بنصها، أو مع تلخيص، لتكون سجلا للفتوى والقضاء، ومرجعا للمهتمين بالميدان.

إلا أن البرزلي يبرز، كفقيه، في تخريج هذه الفتاوى والأحكام، على مقتضى أصول المذهب، ويحصي ما خرج عن هذه الأصول، فيسميه شاذا، يعقد له بابا خاصا في آخر الكتاب، باسم « جامع مسائل شذت عن المسائل المتقدمة » (ص : /607، 607/3).

هذا، وقد سادت مدرسة البرزلي بعده، فإياها تبنى صاحب « المعيار المعرب » وصاحب « المعيار الجديد »، مع استمرار تفوق البرزلي في التخريج كفقيه ذي باع.

وأخيرا، لعلني قد أطلت، فشغلت القارىء الكريم عن مصاحبة ابن رشد في مسائله الموسوعية، فلنكتف بهذا، ولنصاحب هذا الفقيه المجاهد.

الهوامش

(1) طبقات الشعراء، ص : 10

(2) ابن خلدون ينهي، كذلك، عن قراءة المختصرات (المقدمة : 414).

(3) تاريخ التشريع الاسلامي، ص : 233.

(4) ص : 14

(5) انظر : ردء تعارض العقل والنقل، ص : 11 وما بعدها.

(6) محمد بن سحنون هو أبو عبد الله محمد بن عبد السلام سحنون القيرواني (م 256 هـ) له مؤلفات في الفقه، والحديث، والأديان المقارنة. (تراجم أغلبية، ص : 170، ومعجم المؤلفين 169/10).
ونوازله توجد نسخة منها بالمكتبة العامة بالرباط، تتكون من 83 ورقة، وتحمل رقم 1.841 — د.

(7) ص : 83.

(8) ص : 72.

(9) ص : 67.

(10) انظر : ص : 157 في مسألة المرأة تتصدق بأكثر من مالها.

(11) هي نوازل أبي الأصبغ عيسى بن سهل قاضي غرناطة. (م : 486 هـ). توجد منها نسخ بالمكتبة العامة بالرباط، تحت الأرقام : ق — 370، ق — 86، ق — 55 وهي في مجلد واحد ضخم.

(12) ص : 1، من نسخة : ق — 86.

(13) ص : 2.

(14) انظر ص : 24 — 26.

(15) ص : 4.

(16) ص : 3.

(17) ص : 26.

(18) ص : 25.

(19) هو أبو الأصبغ.

(20) ص : 152.

(21) تقع نوازل البرزلي في ثلاث مجلدات ضخام، توجد بالمكتبة العامة بالرباط تحت رقم : ق — 656.
والبرزلي هو أبو القاسم ابن أحمد البلوي، القيرواني، امام الزيتونة بتونس. (م : 844 هـ). به عدة مؤلفات في الفقه : (معجم المؤلفين 94/8).